

قانون رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٣

بربط موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي

بمحافظة المنيا

للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة المنيا للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بمبلغ ٥٥٢٢٤٠٠٠ جنية (فقط وقدره خمسة وخمسون مليوناً ومائتان وأربعة وعشرون ألف جنية).

(المادة الثانية)

قدرت الاستخدمات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بمبلغ ٣٨٢٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره ثمانية وثلاثون مليوناً ومائتا ألف جنية) موزعة كالاتى :

- أجور بمبلغ ٢٢٧٠٠٠٠٠ جنية .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ١٥٥٠٠٠٠٠ جنية .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بمبلغ ٣٠٢٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره ثلاثون مليوناً ومائتا ألف جنية) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بمبلغ ٨٠٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره ثمانية ملايين جنية) .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدمات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بمبلغ ١٧٠٢٤٠٠٠ جنية (فقط وقدره سبعة عشر مليوناً وأربعة وعشرون ألف جنية) موزعة كالاتى :

- استخدمات استثمارية بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنية .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٦٩٢٤٠٠٠ جنية .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بمبلغ ١٧.٢٤.٠٠٠ جنيه (نقط) وقدره سبعة عشر مليوناً وأربعة وعشرون ألف جنيه) موزعة كالاتى :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ١٦٩٢٤.٠٠٠ جنيه منها مبلغ ٦٦.٠٠٠.٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .

- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٠.٠٠٠.٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومى .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقه بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٣

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ ربيع الآخر سنة ١٤٢٤ هـ .

(الموافق ١٩ يونية سنة ٢٠٠٣ م) .

حسننى مبارك

